

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤

بشأن إعادة تخصيص قطعة الأرض المشغولة بحديقة الأسرة  
بمدينة القاهرة الجديدة والمنشآت المقامة عليها لصالح وزارة الدفاع

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر فى الثامن عشر من يناير سنة ٢٠١٤ ؛  
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛  
وبناءً على ما عرضه النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء والقائد العام للقوات المسلحة  
وزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛  
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

**قـرـر:**

( المادة الأولى )

يُعاد تخصيص الأرض المقام عليها حديقة الأسرة بما عليها من منشآت ومبانٍ  
والكائنة بمدينة القاهرة الجديدة بمحافظة القاهرة والمبينة بالحدود والمعالم بالخرائط المرفقة بهذا القرار  
لوزارة الدفاع ، وتودع حوافظ بالأبعاد والمساحات التفصيلية لتلك الأرض بما عليها  
من منشآت ومبانٍ بأمورية ومكتب الشهر العقارى المختص .


( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ربيع الآخر سنة ١٤٣٥ هـ

( الموافق ٨ فبراير سنة ٢٠١٤ م ) .

**عدلى منصور**



PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT